414835 ـ هل صح عن عمر رضي الله عنه استحباب قضاء رمضان في عشر ذي الحجة؟

السؤال

أريد تزودونا بتخريج الحديث الوارد في كتاب "السنن الكبرى" للبيهقي ـ كتاب الصيام ـ باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذي الحجة: 8395 ـ أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ، أنبأ أبو نصر أحمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري، ثنا علي بن الحسن، ثنا عبد الله بن الوليد، ثنا سفيان، عن الأسود بن قيس، عن أبيه أن عمر رضي الله عنه قال: " ما من أيام أحب إلي أن أقضي فيها شهر رمضان من أيام العشر".

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الخبر رواه أبو عبيد القاسم بن سلّام في "غريب الحديث" (4/ 288 ـ 289)، قال:

" في حديث عمر رضي الله عنه أنه كان يستحب قضاء رمضان في عشر ذي الحجة، وقال: " ما من أيامٍ أقضى فيهن رمضان أحب إلي منها".

قال: حدثنيه ابن مهدي، عن سفيان، عن الأسود بن قيس، عن أبيه، عن عمر " انتهى.

وهذا إسناد رواته ثقات، ووالد الأسود، هو: قيس العبدي، وقد وُثّق.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى:

" قيس العبدي، والد الأسود.

عن: علي في الإمارة، وعنه: ابنه الأسود... وروى عن عمر بن الخطاب أيضا.

قال النسائي: ثقة.

قلت: وقال ابن سعد: قيس أبو الأسود العبدي شهد صلح الحيرة مع خالد بن الوليد، وروى عن عمر حديثا في الجمعة.

وذكره ابن حبان في الثقات " انتهى من "تهذيب التهذيب" (3 / 454 ـ 455).

وكذا رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" (6/60)، قال: حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَن الأَسْوَد بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: " لاَ بَأْسَ

بِقَضَاءِ رَمَضَانَ فِي الْعَشْرِ".

وحسّنه محققو المصنف.

وصححه الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (4 / 189).

ولمزيد الفائدة تحسن مطالعة جواب السؤال رقم: (41901).

والله أعلم.